

وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٨) لسنة ٢٠١١

بتعديل القرار رقم (١١) لسنة ٢٠٠٨

بشأن صرف مكافآت العاملين والخريجين والمتسابقين
في مراكز وحلقات تحفيظ القرآن الكريم وتدرّيس علومه

وزير العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على المرسوم رقم (٧) لسنة ٢٠٠٣ بتنظيم وزارة الشؤون الإسلامية،
وعلى القرار رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٦ بتنظيم مراكز وحلقات تحفيظ القرآن الكريم وتدرّيس
علومه،

وعلى القرار رقم (١١) لسنة ٢٠٠٨ بشأن صرف مكافآت العاملين والخريجين
والمتسابقين في مراكز وحلقات تحفيظ القرآن الكريم وتدرّيس علومه،
وبناءً على عرض وكيل الوزارة للشؤون الإسلامية،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُستبدل بنص المادتين (٤ ، ٦) من القرار رقم (١١) لسنة ٢٠٠٨ بشأن صرف مكافآت
العاملين والخريجين والمتسابقين في مراكز وحلقات تحفيظ القرآن الكريم وتدرّيس علومه
النّصان الآتيان،

مادة (٤):

(أ) تُحدّد المكافأة الشهرية ومستحقات العاملين في المراكز والحلقات القرآنية التابعة
لوزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف وفقاً للجدول التالي:

المكافأة الشهرية	الحد الأدنى لعدد أيام العمل أسبوعياً	طبيعة العمل
٥٠٠ - ٢٠٠	حسب البرنامج المعتمد	مميز
٥٠٠ - ١٠٠	حسب البرنامج المعتمد	معد مسابقات دولية
٣٠٠ - ١٥٠	خمسة أيام	رئيس مركز درجة أولى
٥٠٠ - ١٥٠	خمسة أيام	موجه
٢٠٠ - ١٠٠	خمسة أيام	مشرف مركز درجة ثانية
٨٠	خمسة أيام	مدرس أو محفّظ
٥٠	ثلاثة أيام	مدرس أو محفّظ
٨٠	خمسة أيام	إداري

ويضع وكيل الوزارة للشئون الإسلامية ضوابط الإنتقال من الحدود الدنيا للمكافآت الشهرية المرصودة قرين الحالات الخمس الأولى من هذا الجدول إلى أية حدود أعلى حتى نهاية الحد الأقصى لكل مكافأة.

(ب): تصرف تذكرة سفر مرجعة على الدرجة السياحية مرة واحدة سنوياً، لكل من (مميز، معد مسابقات دولية، موجه، وزوجته، شريطة أن يكون ضمن المكفولين من الوزارة، وتتولى الإدارة المختصة بالشئون الإسلامية القيام بكافة الإجراءات الخاصة بالحجز لدى مكاتب وجهات الحجز.

مادة (٦):

تُحدّد مكافأة المتسابقين الذين يتم إعدادهم أو ترشيحهم لتمثيل مملكة البحرين في المسابقات القرآنية الدولية ومرافقيهم وفقاً للجدول التالي:

المكافأة	المتسابق / المرافق
٥٠ ديناراً شهرياً	مكافأة المتسابق أثناء فترة الإعداد وقبل السفر
٢٥ ديناراً يومياً	مخصص المتسابق خلال فترة سفره للمشاركة في المسابقة
٥٠٠ دينار لمرة واحدة	مكافأة المتسابق الفائز بالمركز الأول
٣٠٠ دينار لمرة واحدة	مكافأة المتسابق الفائز بمركز متقدم
١٠٠ دينار لمرة واحدة	مكافأة المتسابق الذي لم يفز بأي مركز
٥٠ ديناراً يومياً	مخصص مرافق المتسابق خلال فترة سفره للمشاركة في المسابقة

وإذا كان مرافق المتسابق أحد موظفي الوزارة فتصرف مخصصاته حسب أنظمة ديوان الخدمة المدنية.

المادة الثانية

على وكيل الوزارة للشئون الإسلامية تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الرسمية الجريدة.

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف
خالد بن علي بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ٢٣ ربيع الآخر ١٤٣٢هـ
الموافق: ٢٨ مارس ٢٠١١م